

2.4 طلب إدراج صندوق الاستثمار الأردني / غير الأردني المغلق

الدائرة	الإدراج
القسم	الإدراج والأعضاء
متلقو الخدمة	مدير صندوق الاستثمار
النماذج المتوفرة لأداء الخدمة	نموذج طلب إدراج صناديق الاستثمار
وصف الخدمة	إدراج وحدات صناديق الاستثمار الأردنية/غير الأردنية في البورصة، حيث يتم دراسة طلب الإدراج المقدم من قبل الشركة والتأكد من استيفائه لكافة الشروط والمتطلبات المحددة في التعليمات ثم يتم إدراج صندوق الاستثمار وفق إجراءات معينة.
متطلبات وشروط الخدمة	❖ الشروط الواردة في المواد (6) و(25) و(28) من تعليمات إدراج الأوراق المالية. ❖ دفع المستحقات المالية المترتبة على الشركة لصالح البورصة.
الوثائق المطلوبة	طلب مقدم من قبل مدير صندوق الاستثمار مرفق به جميع الوثائق المطلوبة ضمن المادة (25) من تعليمات إدراج الأوراق المالية.
خطوات وإجراءات تنفيذ الخدمة	1. دراسة طلب إدراج صندوق الاستثمار المقدم من قبل الشركة والتأكد من احتوائه على جميع المعلومات المطلوبة. 2. استكمال كافة الإجراءات اللازمة لدى هيئة الأوراق المالية ومركز إيداع الأوراق المالية. 3. توقيع اتفاقية إدراج مع الشركة والإعلان في صحيفتين يوميتين عن المعلومات المحددة ضمن المادة (6) من تعليمات الإدراج. 4. تحديد يوم لإدراج صندوق الاستثمار .
رسوم الخدمة	يتم دفع رسوم إدراج بمقدار 0.0004 من رأس المال المدفوع بحد أعلى 3000 دينار سنوياً.
الوقت التقديري لإتمام الخدمة	تقدّم الخدمة بعد ثلاثة أيام عمل من استكمال الإجراءات اللازمة.
وسائل الاتصال بمقدم الخدمة	دائرة الإدراج/بورصة عمان. هاتف: 0096265664109 فرعي: 1305/1304/1303/ 1302/1301/1300 البريد الإلكتروني: listing@ase.com.jo

Source URI:

<https://www.exchange.io/ar/print/pdf/node/32>